

شرح الورقات 8 من 91 - عامر بهجت

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد فقد سبق معنا في الدرس الماضي ما يتعلق بالامر والنهي وما يتعلق ايضا بمبحث العموم وعرفنا ما هو العام - [00:00:00](#) وآآ عرفنا اه الفاظ العموم. وفي هذا الدرس باذن الله عز وجل ننتقل الى قضية اخرى تتعلق بمبحث العموم الا وهي تقسيم العام الى عام محفوظ وعام مخصوص ما المراد بالعامه المحفوظ؟ العامه المحفوظ هو العام الباقي على عمومته الذي لم يدخل عليه مخصص. وهذا النوع من انواع - [00:00:16](#)

الالفاظ العامه يجب العمل بعمومه لان الاصل ان العام يستغرق جميع افرادة. ولا يصح ان نخرج منه بعض الافراد الا بدليل مخصص. اذا هذا هو العام المحفوظ وهو العام الباقي - [00:00:44](#)

على عمومته ومن امثلة ذلك والله بكل شيء عليم. فانه لا يوجد شيء يخرج عن علم الله عز وجل فهذا عام محفوظ لم يدخله التخصيص والعمومات المحفوظة كثيرة وهي الاصل في العموم. النوع الثاني من انواع اللفظ العام هو العام - [00:01:01](#) مخصص او العام الذي دخله التخصيص ويسميه بعض اهل العلم العام المخصوص والعام المخصوص اما ان يكون تخصيصه بمنفصل او يكون تخصيصه بمتصل. المخصصات المنفصلة معنى المخصص المنفصل يعني ان هذا الشيء الذي خصص العام - [00:01:24](#) هو دليل اخر منفصل عنه وخارج عنه وليس نفس الدليل اذا من المخصصات المنفصلة القرآن فقد تأتي اية من القرآن تخصص عموم القرآن. وقد تأتي اية من القرآن تخصص عموم السنة. الثاني من المخصصات وهو السنة - [00:01:47](#)

اذا عندنا المخصص الاول تخصيص العموم بالقرآن. وهذا يرد فيه ان يكون القرآن مخصصا للقرآن ومن امثلة ذلك ما جاء في كتاب الله عز وجل في كثير من الاحكام التي جاءت عامة في موضع ثم جاءت في موضع اخر مخصصة - [00:02:09](#) جاءت في موضع اخر مخصصة. واذا اردنا ان نأخذ على ذلك مثلا فاننا نذكر على هذا مثاله قول الله سبحانه وتعالى بسورة اه النساء واحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم - [00:02:37](#)

لما ذكر المحرمات من النساء قال الله عز وجل احل لكم ما وراء ذلكم. وقد جاء في كتاب الله عز وجل بعض المخصصات المنفصلة التي خصصت هذه الاية كتحريم نكاح المشركة غير الكتابية ولا تنكح المشركات - [00:02:59](#) وغير ذلك من الايات نعم هذا هو التخصيص هذا هو التخصيص بايش بمنفصل. ومن امثله ايضا التخصيص نعم التخصيص بالقرآن يرد تخصيص القرآن اه نعم يرد تخصيص القرآن للقرآن وتخصيص القرآن للسنة وهذا سيأتي معنا ان شاء الله في الدرس اه الآتي ان شاء الله ولكن - [00:03:20](#)

نذكره الان على وجه الایجاز والاختصار. اذا تخصيص منفصل قد يكون المخصص هو القرآن وقد يكون المخصص هو السنة وقد المخصص لعموم النص هو القياس يجوز تخصيص العموم بالقياس وسيأتي ذكره في الدرس الاتي ان شاء الله. ومن المخصصات المخصص - [00:03:54](#)

متصل وهو الاستثناء وهذا الذي سنأخذه في هذا الدرس الاستثناء والشرط والتقيد بالصفة وقبل ان نفصل هذه القضية نريد ان نشير الى المسألة التي هي بداية هذا الدرس وهو ان محل العموم هو النطق وليس الفعل - [00:04:14](#) الفعل لا عموم له. ولهذا سبق معنا في الدرس الماضي صيغ العموم والفاظ العموم. وهذه الفاظ واما الفعل النبوي الذي يصدر من النبي صلى الله عليه وسلم او من غيره عليه الصلاة والسلام فهذا لا عموم له. اذا الفعل لا عموم له كما قال العمريطي في نظم - [00:04:36](#)

الورقات ثم العموم ابطلت دعواه في الفعل بل وما جرى مجراه. ثم العموم ابطلت دعواه في فعل ما بل وما جرى مجراه. ويمثلون هذا بان النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم صلى في جوف الكعبة والصلاة في جوف الكعبة لا يمكن ان تكون فرضا ونفلا - [00:04:56](#)

وصلاة ضحى وصلاة وتر وصلاة لا يمكن ان تعم كل الصلوات هو صلى صلاة واحدة هل يصح ان نقول صلى كل الصلوات؟ لا لان هذا فعل والفعل لا عموم له تقول جاء اه تقول مثلا - [00:05:16](#)

آآ تكلم الرجل هل معنى هذا تكلم بكل الكلام؟ لا الفعل لا عموم له واضح وهذا معنى قول المؤلف رحمه الله والعموم من صفات النطق ولا تجوز دعوى العموم في غيره من الفعل وما يجري مجراها. وقد مثلنا لذلك - [00:05:31](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في جوف الكعبة نعم. كذلك مثلا النبي صلى الله عليه وسلم كانت تجلس معه امه حرام بنت ملحان. اه رضي الله تعالى عنها كان يأتي الى بيتها وكانت تفلي له - [00:05:49](#)

او شعره طيب هذه واقعة عين مع امرأة محددة فهل يصح انه يقول ان هذا يعم المحرم وغير المحرم من النساء؟ نقول لا لا يجوز تعميمه انما يختص بسورة الفعل وهو ايش؟ كونها من محارمه عليه الصلاة والسلام - [00:06:03](#)

طيب ننتقل بعد ذلك الى قضية اخرى قضية النخري وهي ايش؟ الخاص. ما هو الخاص؟ قال الخاص يقابل العام وما هو التخصيص؟ قال التخصيص باء تمييز بعض الجملة. اذا ما الخاص يقابل العام؟ وقد سبق معنا في الدرس الماضي ان العام هو ما عمده - [00:06:19](#) شيئين فصاعدا بلا حصر اذا ما هو الخاص؟ هو ما لم يعم الخاص هو ما لم يعم ما اختص ببعض الافراد نعم وهناك خاص لا اخص منه وعام لا اعم منه وبينهما درجات - [00:06:42](#)

فانت تقول مثلا الانسان هذا عام ولكن هناك ما هو اعم منه بان تقول الشيء. فان الشيء يشمل الانسان او غير الانسان وكذلك هناك ما هو اخص منه بان تقول على سبيل المثال المسلمون فانهم اخص من عموم الانسان - [00:07:00](#)

نعم والتخصيص تمييز بعض الجملة وهو ينقسم الى متصل ومنفصل التخصيص هو تمييز بعض الجملة عن سائرهما. وهو بتعبير اخر اخراج بعض افراد العموم. اخراج بعض او افراد العموم وقد قسمه المؤلف رحمه الله الى قسمين قال وهو ينقسم الى متصل ومنفصل وقد ذكرنا هذا التقسيم. ما هو التخصيص بالمتصل - [00:07:19](#)

قال المؤلف رحمه الله تعالى فالمتصل الاستثناء والتقنين نعم الاستثناء والتقيد بالشرط والتقيد بالصفة نعم قال الاستثناء. مثاله قال الله عز وجل ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا هذا هو الاستثناء. والشرط - [00:07:47](#)

مسئل له بعضهم بقوله اكرم بني تميم ان جاؤوك تمام؟ اكرم بني تميم من جاؤوك ومثاله ايضا يقول المعلم ساعطي كل طالب درجة اذا اجتهدتم في المذاكرة نعم والتقيد بالصفة مثل - [00:08:13](#)

اكرم الطلاب المجتهدين. فان التقيد بالصفة هنا خصص المجتهدين واخرج غيرهم وقد عرف المؤلف رحمه الله تعالى الاستثناء بقوله والاستثناء اخراج ما لولاه لدخل في الكلام. ويضاف هنا بالا او - [00:08:37](#)

اخواتها بالا او احد اخواتها مثل ما تقول اكرم الطلاب الا زيدا نعم طيب ما هي شروط الاستثناء؟ ذكر المؤلف رحمه الله تعالى للاستثناء عدة شروط الشرط الاول ان يبقى من المستثنى منه شيء - [00:08:57](#)

فلا يصح ان تستثني الكل فتقول مثلا جاء الطلاب الى كلهم. ما يمكن جاء عشرة من الطلاب الا عشرة هذا لا يصح عنده استثناء لكن يصح ان تستثني ويبقى شيء - [00:09:15](#)

طيب هل لابد ان يبقى اكثر من النصف او سيذكر المؤلف رحمه الله تعالى نعم قال وانما يصح الاستثناء بشرط ان يبقى من استثنى منه شيء. وهي مسألة استثناء اكثر - [00:09:34](#)

وفيها خلاف عند العلماء بعض العلماء رحمهم الله تعالى يقول انه يجوز استثناء الاكثر وبعضهم يقول لا يجوز استثناء الاكثر وانما الاستثناء يكون في النصف فاقل نعم وهذا هو المذهب عند الحنابلة ان الاستثناء انما يكون في النصف او اقل ولا يصح استثناء الاكثر

- [00:09:53](#)

إذا هذا الشرط الاول من شروط الاستثناء ان يبقى من المستثنى منه شيء الشرط الثاني ان يكون الاستثناء متصلا بالكلام فلو قال اقر واعترف بان علي عشرة دراهم ثم سكت سكوتا طويلا يمكنه الكلام فيه - [00:10:15](#)

سكت او تكلم بعد خمس دقائق قال الا خمسة نقول هذا استثناء لا يصح وتلزمه العشرة كاملة ومن الشروط ايضا نعم اذا هذا الشرط الاول ان يبقى نستثنى منه شيء والشرط الثاني ان يكون متصلا بالكلام. طيب هل من الشروط - [00:10:32](#)

ان يكون المستثنى منه متقدما على الاستثناء او يجوز ان تقدم الاستثناء على المستثنى منه المؤلف يقول يجوز ان تقدم المستثنى على المستثنى منه. مثال ان تقول ما قام الا زيدا احد - [00:10:51](#)

والتقدير ما قام احد الا زيد لكن انت قدمت وقلت ما قام الا زيدا احد. فهذا ايضا جائز ومما يجوز في الاستثناء وهو ليس من الشروط انه المؤلف رحمه الله يقول ويجوز الاستثناء من الجنس - [00:11:09](#)

ومن غير الجنس مثل تقول جاء القوم الا حمى الا حمارهم جاء القوم الا الحمار فالحمار ليس من القوم وانما هو استثناء من غير وهذا محل خلاف بين العلماء هل يجوز الاستثناء من غير الجنس او لا - [00:11:27](#)

نعم طيب ثم ذكر مسألة تتعلق بالاستثناء المتصل الثاني او التخصيص المتصل الثاني وهو التخصيص بالشرط وقال ان الشرط يجوز ان يتقدمها على المشروط بان تقول ان جاءك بنو تميم فاكرمهم. ويجوز ان تقول اكرم بني تميم ان جاؤوك - [00:11:45](#)

نعم ثم ذكر مسألة تتعلق بالثالث من المخصصات المتصلة وهو التقييد بالصفة فبين ان المقيد بالصفة يحمل عليه المطلق. قال رحمه الله والمقيد بالصفة يحمل عليه المطلق كالرقبة قيدت بالايما في بعض - [00:12:08](#)

مواضع وذلك بان يأتي في بعض النصوص الشرعية اللفظ مطلقا كقوله عز وجل في كفارة اليمين فمن لم يجد فصيام ثلاثة نعم قال الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يعاقبكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة - [00:12:27](#)

واطلقت الرقبة هنا وفي كفارة القتل قيدها الله عز وجل بالرقبة المؤمنة طيب هل نحمل المطلق على المقيد ونقول ان الرقبة لا بد ان تكون مؤمنة حتى لو في كفارة اليمين؟ الجواب نعم. ولهذا قال المؤلف - [00:12:54](#)

والمقيد بالصفة يحمل عليه المطلق. ما مثاله؟ قال كالرقبة قيدت بالايما في بعض المواضع اغلقت في بعض المواضع فيحمل المطلق على المقيد هذا ما يتعلق بمسألة التخصيص بالمتصل وفي الدرس القادم ان شاء الله نتناول ما يتعلق بالتخصيص بالمنفصل والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:13:09](#)